مكتبة لسان العرب

@lisanarb

المحضرة المالكية الكنانية العالمية
مذهب أهل المدينة
1441هـ - 2020م

الخَرائِطُ المُعِينَة

فِي مَعْرِفَةِ مَذْهَبِ أَهْلِ المَدِينَة

إعداد

د. شبلي عبيدات -عماد الصفدي





الخَرَائِطُ المُعِينَة

فِي مَعْرِفَةِ مَذْهَبِ أَهْلِ المَدِينَة

إعداد

د. شبلي عبيدات

عماد الصفدي

تعريف المذهب

- **لغة**: من ذهب، والذهاب (السير والمرور) يذهب ذهابا ذهوبا فهو ذاهب وذهوب والمذهب (مصدر) كالذهاب، والمذهب (المعتقد الذي يذهب إليه)
- **اصطلاحا**: حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية ويطلق عند المتأخرين من أئمة المذاهب على ما به الفتوى من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم
- **مذهب الإمام مالك**: ما ذهب إليه من الأحكام الاجتهادية أي التي بذل وسعه في تحصيلها هو وأصحابه على طريقته ونسب إليه مذهبا لكونه يجري على قواعده وأصله الذي بني عليه مذهب
- **تعريف (القرافي) لمذهب الإمام مالك**: ما اختص به من الأحكام الشرعية الفروعية الاجتهادية، وما اختص به من أسباب الأحكام والشروط والموانع والحجاج المثبتة لها

العوامل التي أدت إلى نشوء مناهج في المذهب

- **العامل الأول**: منهج الإمام الاستنباطي وأصوله التي بنى عليها المذهب وقد استدل الإمام مالك بنوعين من السنة
  - السنة المرفوعة | المتمثلة في الأحاديث الصحيحة
  - السنة الأثرية | أقوال الصحابة, فتاويهم, عمل أهل المدينة وأعرافهم
- **العامل الثاني**: التخصص المزدوج للإمام مالك (الحديث والفقه) فمن تلاميذه تأثر بالحديث ومنهم من تأثر بالفقه, وظهر بهذا منهجان
  - **المنهج الأول**: يرى تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل, أي السنة المرفوعة على الأثرية, واتبع ذلك ابن الماجشون وابن حبيب
  - **المنهج الثاني**: اعتماد الأحاديث التي أيدها العمل وأن الفقه يبنى على السنة الأثرية واتخاذ عمل أهل المدينة عملا مثاليا وقد تزعم هذا الاتجاه تلاميذ الإمام مالك المصريين على رأسهم عبد الرحمن ابن القاسم
- **العامل الثالث**: البيئة العلمية, فالبيئة العلمية في العراق تأثر فيها المالكية بأهل الرأي وترأس هذه المدرسة إسماعيل بن إسحق القاضي

مدارس فقه السلف الأربع 1

- **نبذة**
  - **القصد منها**: هي المدارس الاجتهادية المتبوعة التي أجمعت الأمة على مشروعيتها في الجملة، وأقوالها المعتمدة المفتى بها بين أجرين للمصيب وأجر واحد لمن أخطأ, وأن الآخذ بالفتوى المعتمدة هو ناج عند الله تعالى, وله في هذا سلف صالح وهم خير القرون وهو معلم من معالم أهل السنة والجماعة
  - **المدارس**
    - **المدرسة الحنفية**: نسبة إلى الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت (ت ١٥٠هـ)
    - **المدرسة المالكية**: نسبة إلى الإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ)
    - **المدرسة الشافعية**: نسبة إلى الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)
    - **المدرسة الحنبلية**: نسبة إلى الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)
- **الإجماع على مرجعيتها بالجملة**
  - بمعنى أنها تحظى بالقبول عند الأمة على مر القرون المتطاولة وهي بمجموعها علامة على السنة والاتباع للسلف الصالح, ومجمع على قبول الاجتهاد المعتبر فهو متردد بين أجرين وأجر واحد, فلا عذر في الخطأ في المنهج إنما العذر في إصابة الحكم الذي أخفاه الله تعالى بشرط اتباع المنهج
  - **بناء على ما سبق**
    - لا يجوز التعصب للمذاهب
    - لا يجوز إنكار المدارس الفقهية الأربع
- **القضاء على الشذوذ في الفتيا**: لا يعني اعتماد مرجعية المذاهب الأربعة إجماعا تحرم مخالفته, لكنها في جملتها تضع حدا للمقتحمين على ساحة فقه السلف, بالمناهج المستحدثة الشاذة وضعف التأصيل وغياب النظر العميق مقابل المدارس الأربع المحررة من لدن السلف الصالح, فالمدارس الأربع ترفع خيمة المسلمين في مجال الفروع الفقهية, وسبب هذه الشذوذات هو الاجتهادات الفردية في نطاق حياة الأفراد والجماعة والدولة والفقر في المرجعية

مدارس فقه السلف الأربع 2

تلبي الحاجة إلى التشريع لسعتها العلمية

تعد المدارس نموذجا للفقه الإسلامي المواكب للمستجدات لاستمرار التحرير والتأصيل عبر القرون السابقة بميرات فقهي عتيق فرغم تنوع الثقافات إلا أنها قد نظمت الجميه في سلك الشريعة ووصلت إلى فقه النوازل والقضاء والتوتيقات

التعدد والتنوع تحت سقف الشريعة

المدارس الأربع توطر للعلاقة فيما بينها بحيث تصبح كأنها مدرسة واحدة هي مدرسة السنة لتحافظ على ميزة التعدد في الاجتهاد, فهي أعمدة السنة الشريفة وفقه سلف الأمة, فهي ترى أن لكل مجتهد أجرا, وتعمل على مراعاة الخلاف ما أمكن ولا تجيز الإنكار على المخالف في الاجتهاد المعتبر وتعتبر ذلك إنكارا على الشرع لأن المخالف المعتبر له نصيب من الدليل وهي لا تقبل أحادية النظر ولا احتكار الحق في مسائل الاجتهاد

محاولات التشويش على المدارس الفقهية

للأسف لا يستطيع بعض طلاب العلم أن يستوعب عمق المدارس وسعتها ويرى أن الأفضل أن يرجع إلى السنة مباشرة ويفهم منها ويعمل ولم يعلموا أن الصحابة فهموا من النبي صلى الله عليه وسلم أمورا وأحوالا تجعلهم أقدر على الفهم منهم وكذلك التابعون فهموا أقوال الصحابة وتلاهم تابعو التابعين ثم قعدت المذاهب مدارس الصحابة وهذه المدارس مجتمعة تمثل عين الشريعة وعين فقه السلف ولا يجوز وضع المذاهب الأربعة مقابلا للكتاب والسنة لأن فقه المذاهب قائم على الكتاب والسنة وليست مقابلة لها

هي مذاهب فقهية عملية وليست اعتقادية

المدارس الفقهية هي في الفروع وليست في العقيدة وتعددها هو مظهر واضح للتنوع المنظم المتكامل المتآلف وليس تنوع تضاد وتخالف

عين الشريعة في مجموع مدارس فقه السلف الأربع

حرس الله تعالى الأمة بالمذاهب الأربعة حيث كان الإمام أبو حنيفة بمعثوله أقيس الأئمة وأقواهم استحسانا وكان الإمام مالك راصدا ماهرا مقتفيا لفعل السلف في المدينة أخذ عن جمع التابعين الآخذين عن جمع الصحابة رضي الله عنهم جميعا وكان الإمام الشافعي إمام الدلالة واللغة في دلالات النصوص وكان الإمام أحمد مكنز الرواية وصاحب القدح المعلى فيها بلا منازع، فإذا كان الأمر كذلك علمنا أن الشريعة لا تظهر بمذهب بعينه، بل المذاهب الأربعة بمجموعها هي عين الشريعة

ترجمة الإمام مالك

اسمه وكنيته

هو أبُو عَبْد الله مالك بن أنس بْن مالك بْن أبي عامر بْن عَمْرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عَمْرو بن الحارث ذو أصبح الحميري الأصبحي ، المدني، إمام دار الهجرة

مولده

اختلف في مولده اختلافا كثيرا: فالأشهر أنه سنة ثلاث وتسعين من الهجرة ،في خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان بقرية المروة شمالي المدينة المنورة

نشأته

نشأ الإمام مالك في أسرة مشهورة بالعلم والاشتغال بالحديث فجده مالك بن أبي عامر من كبار التابعين روى عن عمر وطلحة وعائشة وأبي هريرة وحسان بن ثابت رضى الله عنهم وروى عنه بنوه أنس أبو مالك و وعمه أبو سُهَيْل نافع

طلبه للعلم

كان للبيئة العلمية التي نشأ بها الإمام مالك أكبر الأثر في اقباله على طلب العلم في وقت مبكر، وقال رحمه الله: ما أفتيتُ حتَّى شَهِدَ لي سبعون أني أهل لذلك

شيوخه

- نافع مولى ابن عمر (ت 117هـ)
- محمد بن شهاب الزهري(ت 124هـ)
- محمد بن المنكدر (ت130 هـ)
- أبو الزناد عبدالله بن ذكوان (ت 130هـ)
- اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة (ت132هـ)
- يحيى بن سعيد الأنصاري (ت143هـ)
- هشام بن عروة (ت145هـ)
- عبد الله بن يزيد بن هرمز (ت148هـ)

ترجمة الإمام مالك

تلاميذه
- محمد بن الحسن الشيباني (ت189هـ)
- محمد بن ادريس الشافعي (ت204هـ)
- عبد الرحمن بن القاسم (ت191هـ)
- أشهب بن عبد العزيز (ت204هـ)
- أسد بن الفرات (ت213هـ)
- عبد الملك بن الماجشون (ت214هـ)
- أصبغ بن الفرج (ت225هـ)
- يحيى بن يحيى الليثي (ت234هـ)

مصنفاته
- رسالته في القدر والرد على القدرية وهو خيار الكتب الدالة على سعة علمه
- كتابه في النجوم وحساب مدار الزمان ومنازل القمر وهو كتاب جيد مفيد جدا قد اعتمد عليه الناس في هذا الباب وجعلوه أصلا
- رسالته في الأقضية (كتب بها إلى بعض القضاة)
- رسالته المشهورة إلى هارون الرشيد في الآداب والمواعظ
- كتابه التفسير لغريب القرآن
- رسالته في الفتوى إلى أبي غسان (محمد بن المطرف)
- رسالته إلى الليث بن سعد في إجماع أهل المدينة رضي الله تعالى عنهم (وهي مشهورة متداولة بين العلماء)

وفاته
- اختلف في تاريخ وفاته والصحيح أنها كانت يوم الأحد لتمام اثنين وعشرين يوما من مرضه في ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة ودفن في البقيع بالمدينة المنورة

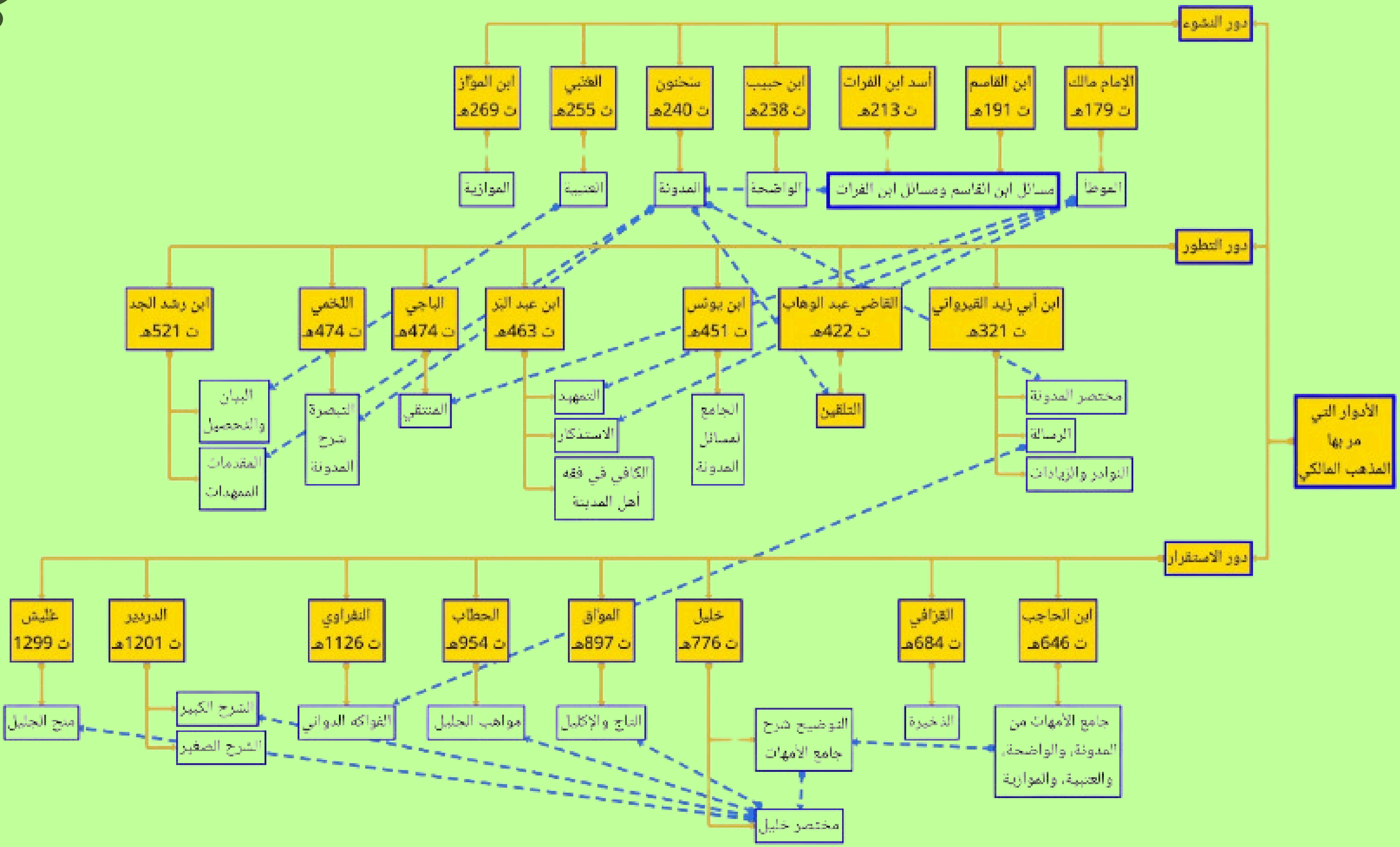
أصول الاستنباط في المذهب

- **أصول المذهب**
  - يعد المذهب المالكي من أكثر المذاهب أصولا ،استطاعت أن تزاوج ما بين النقل والعقل وأن تواخي بين الرواية والدراية
  - هي مصادر الاستنباط فيه وطرائق الاستدلال وقوة الأدلة الفقهية ومراتبها وكيف يكون الترجيح بينها عند التعارض
- **هل دون الإمام مالك أصول مذهبه**
  - **الرأي الأول**
    - أن الإمام مالك رحمه الله قصد في كتابه الموطأ بيان أصول الفقه وفروعه
    - حيث صرح أصحاب هذا الرأي بأنه بناه على تمهيد الأصول للفروع، كابن العربي ويظهر صنيع القاضي عياض في مقدمة كتابه ترتيب المدارك تأكيد هذا الرأي
    - فأصحاب هذا الراي يؤكدون بأن هذه الأصول من وضع الإمام مالك رحمه الله وتدوينه وليس للأتباع إلا التفريع والتخريج عليها
  - **الرأي الثاني**
    - أن الإمام مالك رحمه الله لم يدون أصوله التي بنى عليها مذهبه واستخرج على أساسها أحكام الفروع التي استنتجها وهم لا يعنون بذلك عدم وجود هذه الأصول أو بعضها وملاحظتها من قبل الإمام مالك رحمه الله حين استنباطه للمسائل الفقهية لأنه وضح في الموطأ ونحوه اعتماده على الكتاب والسنة وعمل أهل المدينة واتضح اعتماده على القياس، وإنما مرادهم أن الإمام مالك لم يصرح في كتبه التي بين أيدينا بأنه التزم أصول وقواعد اعتمدها في الاستنباط كما فعل تلميذه الشافعي في كتابه الرسالة
    - فهم يؤكدون أن الاشارات التي اتضحت من صنيعه في الموطأ لا تكفي لاعطاء صورة متكاملة ومنهجية واضحة المعالم لطريقة الإمام في تقرير الأحكام

- أصول الاستنباط في المذهب
  - أصول المذهب المالكي (كما ذكرها ابن أبي كف في نظمه)
    - النص "نص الكتاب – نص السنة"
    - الظاهر "ظاهر الكتاب – ظاهر السنة"
    - دليل الخطاب أو مفهوم المخالفة "دليل الكتاب – دليل السنة"
    - دلالة المنطوق أو مفهوم الموافقة "تنبيه الكتاب – تنبيه السنة"
    - دلالة الاقتضاء "مفهوم الكتاب – مفهوم السنة"
    - دلالة التنبيه
    - الإجماع
    - القياس
    - عمل أهل المدينة
    - قول الصحابي
    - الاستحسان
    - سد الذريعة
    - الاستصحاب
    - خبر الواحد
    - المصلحة المرسلة
    - مراعاة الخلاف
    - شرع من قبلنا (لم يذكره ابن أبي كف في نظمه)

- اصطلاح الإمام مالك في الموطأ
  - رأيي: ليس رأي الإمام مالك بل رأي أهل العلم ممن سبقوه والأئمة المقتدى بهم ممن أخذ عنهم العلم وهو موافق لرأي الصحابة فهو قول متوارث عن الصحابة جيلا بعد جيل إلى عهد الإمام مالك رحمه الله
  - الأمر مجمع عليه: ما اجتمع عليه أهل الفقه والعلم من قول
  - الأمر عندنا: ما عمل الناس به عندنا وجرت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم
  - ببلدنا, وبعض أهل العلم: شيء استحسنه الإمام من قول العلماء

- الأدوار التي مر بها المذهب
  - دور النشوء: مرحلة تأسيس المذهب ووضع أصوله من قبل مؤسسه ثم تلاميذه
  - دور التطور: على يد علماء نبغوا في تمحيص وتنقيح الروايات والأقوال عن السابقين وهو دور التفريع والتطبيق والترجيح من بداية القرن الرابع إلى بداية القرن السابع بوفاة ابن شاس (٦١٠/٦١٦)
  - دور الاستقرار: استقرار المذهب حتى العصر الحاضر منذ بداية السابع بدأ بمختصر ابن الحاجب وجامع الأمهات إلى العصر الحاضر وهي مرحلة الشروح والحواشي والاختصارات



الأدوار التي مر بها المذهب المالكي
دور النشوء
الإمام مالك ت 179هـ
ابن القاسم ت 191هـ
أسد ابن الفرات ت 213هـ
ابن حبيب ت 238هـ
سحنون ت 240هـ
العتبي ت 255هـ
ابن المواز ت 269هـ
الموطأ
مسائل ابن القاسم ومسائل ابن الفرات
الواضحة
المدونة
العتبية
الموازية
دور التطور
ابن أبي زيد القيرواني ت 321هـ
القاضي عبد الوهاب ت 422هـ
ابن يونس ت 451هـ
ابن عبد البر ت 463هـ
الباجي ت 474هـ
اللخمي ت 474هـ
ابن رشد الجد ت 521هـ
مختصر المدونة
الرسالة
النوادر والزيادات
التلقين
الجامع لمسائل المدونة
التمهيد
الاستذكار
الكافي في فقه أهل المدينة
المنتقى
التبصرة شرح المدونة
البيان والتحصيل
المقدمات الممهدات
دور الاستقرار
ابن الحاجب ت 646هـ
القرافي ت 684هـ
خليل ت 776هـ
المواق ت 897هـ
الحطاب ت 954هـ
النفراوي ت 1126هـ
الدردير ت 1201هـ
عليش ت 1299هـ
جامع الأمهات من المدونة، والواضحة، والعتبية، والموازية
الذخيرة
التوضيح شرح جامع الأمهات
مختصر خليل
التاج والإكليل
مواهب الجليل
الفواكه الدواني
الشرح الكبير
الشرح الصغير
منح الجليل

أسباب ظهور المدارس في المذهب المالكي

- **السبب الأول**
  - منهج الإمام مالك الاستنباطي، وأصوله التي بنى عليها المذهب
  - وقد استدل مالك بنوعين من السنة
    - السنة المرفوعة ← المتمثلة في الأحاديث الصحيحة
    - السنة الأثرية ← أقوال الصحابة، فتاويهم، عمل أهل المدينة وأعرافهم
- **السبب الثاني**
  - التخصص المزدوج للإمام مالك (الحديث - الفقه) فمن تلاميذه من تأثر بالحديث، ومنهم من تأثر بالفقه
  - وظهر بذلك منهجان
    - المنهج الأول
      - يرى تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل؛ أي السنة المرفوعة على الأثرية
      - واتبع ذلك ابن الماجشون، وابن حبيب
    - المنهج الثاني
      - اعتماد الأحاديث التي أيدها العمل، وأن الفقه يبنى على السنة الأثرية، واتخاذ عمل أهل المدينة عملا مثاليا، ومفسرا للسنة
      - وقد تزعم هذا الاتجاه تلاميذ مالك المصريين، على رأسهم عبد الرحمن بن القاسم
- **السبب الثالث**
  - البيئة العلمية كانت بيئة العراق محكومة بكثرة الطوائف والمذاهب مما اضطر علمائها إلى العناية بالاستدلال والمناظرة

المدارس المالكية

- **مدرسة المدينة المنورة**
  - تصدر هذه المدرسة كبار تلاميذ مالك المدنيين كابن الماجشون, ومطرف, وابن دينار, وابن أبي حازم, وابن نافع, وابن مسلمة
- **المدرسة العراقية**
  - بدأ ظهور هذه المدرسة على يد تلاميذ مالك كابن مهدي, والقعنبي, وتميزت بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية متأثرين بمنهج الأحناف، والاستدلال الأصولي بإفراد المسائل, وتحرير الدلائل على طريقة الجدليين وأهل النظر من الأصولين وهو ما عرف عند متأخري المالكية بطريقة العراقيين
- **المدرسة المصرية**
  - تعد هذه المدرسة جذع المذهب المالكي واعتمدت على سماعات ابن القاسم, وما قدمته المدونة من آراء للإمام مالك, وآراء ابن القاسم, وانقطعت هذه المدرسة لقرنين من الزمان بسبب وباء الحكم العبيدي لمصر وخبت أضواء هذه المدرسة حتى أواخر القرن السادس وتعتبر هذه المدرسة رائدة منهج اعتماد السنة الأثرية (العمل) جنبا إلى جنب مع الحديث وهو المذهب السائد في المذهب المالكي
- **المدرسة المغربية القيروان (تونس, فاس)**
  - كان المذهب السائد فيها مذهب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زياد وأسد بن الفرات إلى أن غلب في عهد سحنون ويعد التكون الأول للمذهب على يد علي بن زياد الذي دل بدوره سحنون على المدرسة المصرية ولولاه ما قصد سحنون ابن القاسم ونتيجة التعاون بين المدرستين نشأت المدونة التي أملاها ابن القاسم بمساعدة أسد وتدقيق سحنون وتحريره
- **مدرسة الأندلس**
  - مؤسس المدرسة هو زياد بن عبد الرحمن اللخمي المعروف بشبطون، وكانت الأندلس على مذهب الأوزاعي قبل ذلك وتعد مدرسة الأندلس امتدادا علميا لمدرسة تونس والقيروان، وكان سبب انتشار المذهب في الأندلس اتخاذ الخليفة عبد الرحمن الحكم يحيى بن يحيى تلميذ زياد قاضيا ومستشارا

أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 1

- **اصطلاحات خاصة بالأعلام والأئمة**
  - اصطلاحات كلمية تدل على الأئمة
  - اصطلاحات حرفية تدل على الأئمة
- **اصطلاحات خاصة بالكتب**
  - كلمية
  - حرفية
- **اصطلاحات خاصة بالمذاهب والآراء**
- **اصطلاحات خاصة بالترجيح والتشهير**

أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 2

اصطلاحات خاصة بالأعلام والأئمة

اصطلاحات كلمية تدل على الأئمة

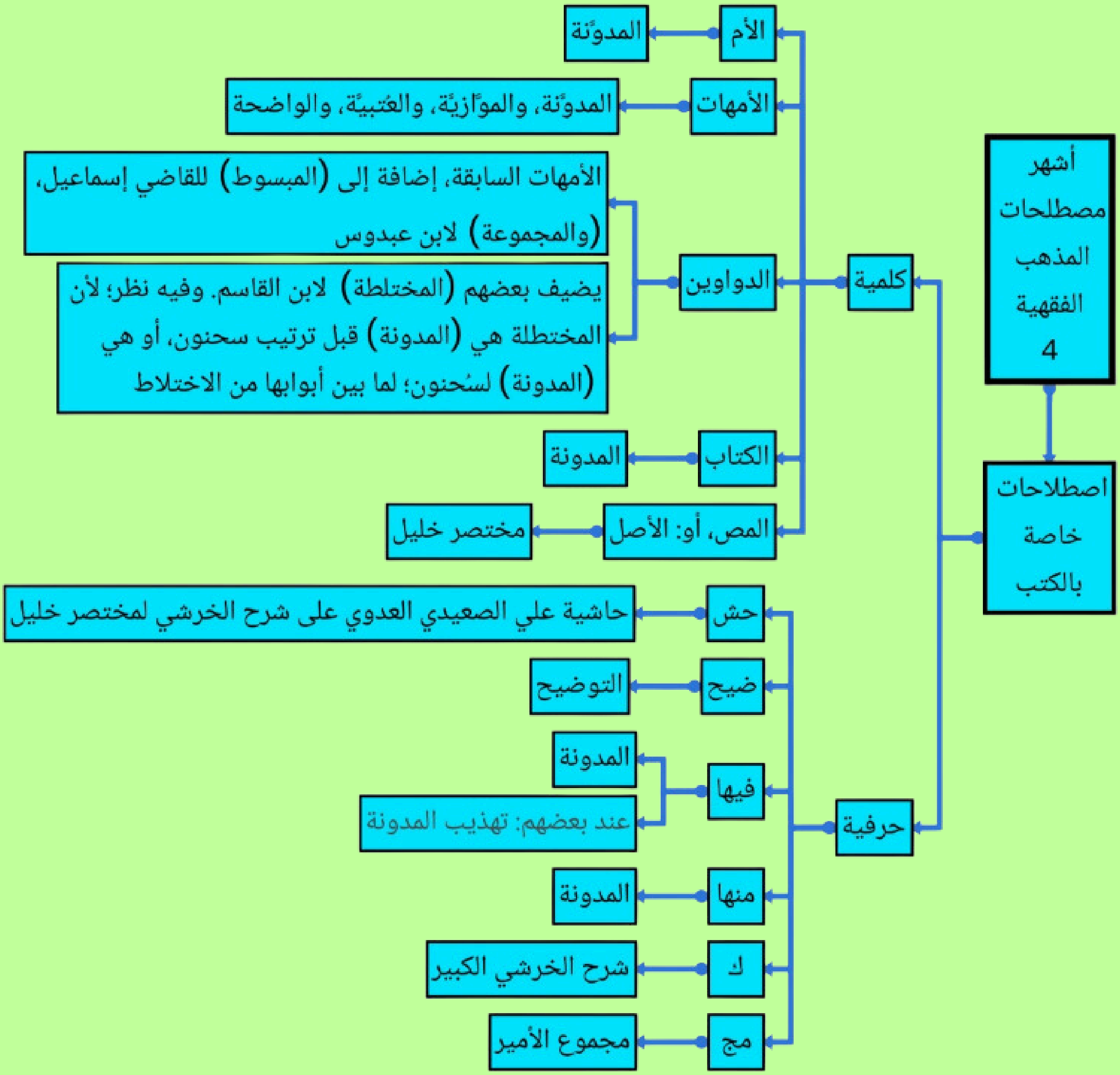
- **المدنيون**: ويقصدون به رأي المالكية بشكل عام؛ نسبة إلى الإمام مالك عالم المدينة وهو الرأي المقابل لرأي العراقيين ويقصدون بالعراقيين هنا الأحناف
- **المصريون**: ويقصدون به علماء مصر الذين حملوا لواء المذهب المالكي وهم: ابن القاسم ، وأشهب وابن وهب، وأصبغ بن الفرج ، وابن عبد الحكم
- **العراقيون**: وهم الذين نشروا المذهب المالكي في العراق، وعندما يطلق المالكية هذا الاصطلاح فإنهم يعنون بهم: القاضي إسماعيل ، والقاضي أبا الحسن بن القصار ، وابن الجلاب ، والقاضي عبد الوهاب ، والقاضي أبي الفرج، والشيخ أبي بكر الأبهري
- **المغاربة**: وحين يقول المالكية: المغاربة، فإنهم يعنون بهم: الشيخ ابن أبي زيد ، والقابسي والباجي ، واللخمي، وابن محرز ، وابن عبد البر ، وابن رشد ، وابن العربي وغيرهم
- **الصقليان**: ويشيرون بهذا الاصطلاح إلى ابن يونس وعبد الحق
- **السبعة**: ويشيرون بهذا الاصطلاح إلى سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار . واختلف في السابع، فقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل: سالم بن عبد الله، وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن
- **الجمهور**: إذا قال المالكية: الجمهور، أو هذا رأي الجمهور، أو قال الجمهور، فإن ذلك ينصرف إلى معنيين
  - الأول | إذا ورد هذا الاصطلاح في الكتب التي تعنى بالخلاف العالي، فهم يقصدون به الأئمة الأربعة
  - الثاني | أما إذا ورد هذا الاصطلاح في الكتب التي تعني بالخلاف داخل المذهب، فإنهم يقصدون به جل الرواة عن مالك
- **الأخوان**: يطلق المالكية اصطلاح الأخوان على العالمين الجليلين: مطرف وابن الماجشون. وسميا بذلك لكثرة اتفاقهما على الأحكام؛ وملازمتهما لبعضهم
- **القرينان**: والقرينان في اصطلاحهم هما: أشهب وابن نافع
- **القاضيان**: ابن القصار وعبد الوهاب
- **الأستاذ**: الشيخ أبو بكر الطرطوشي
- **شيخنا ق**: هو إبراهيم اللقاني
- **الشيخان**: ابن أبي زيد والقابسي
- **شيخنا**: والمراد بقول الأمير أو الدسوقي شيخنا هو العدوي
- **الشيخ**: يطلق اصطلاح الشيخ على اثنين من أعلام المالكية
  - فإذا قال ابن عرفة الشيخ؛ فإنه يعني به | ابن أبي زيد
  - أما بهرام فإنه يعني به شيخه | خليل بن إسحاق صاحب المختصر
- **المحمدان**: محمد بن المواز ومحمد بن سحنون

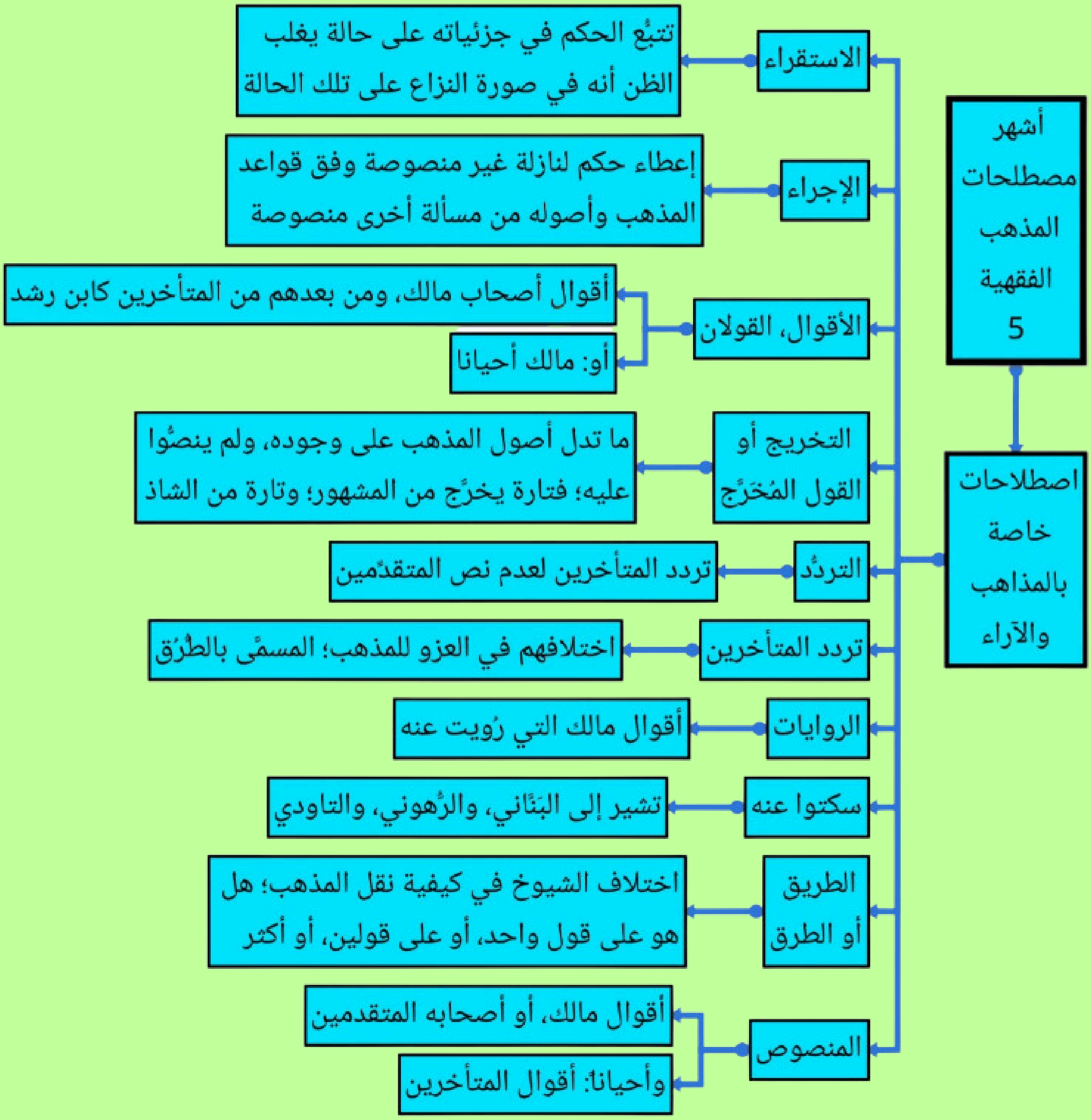
أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 3

اصطلاحات خاصة بالأعلام والأئمة

اصطلاحات حرفية تدل على الأئمة

- بب ← أحمد بابا بن أحمد التنبكتي (ت 1036هـ) صاحب نيل الابتهاج في التراجم
- بن ← محمد بن الحسن البَنّاني (ت 1194هـ) وقد يشيرون بـ: مب
- ت أو تو ← التاودي
- تت ← محمد بن إبراهيم التتائي (ت 942هـ)
- ج ← محمد بن الحسن الجنوي (ت 1220هـ)
- جس ← محمد بن الطيب جَسُّوس (ت 1273هـ)
- ح ← الحطاب
- خ ← خليل
- خش ← الخرشي
- د ← أحمد زرُّوق
- ره ← الرُّهوني
- ز أو عب أو عبق ← عبد الباقي الزرقاني
- س ← محمد بن عبد السلام الهوّاري (ت 746هـ)
- شب ← الشبْرَاخيتي
- ع ← ابن عرفة
- صر ← ناصر الدين اللقاني (ت 958هـ)
- طخ ← الطُّخيخي
- عج ← علي الأجهوري
- غ ← ابن غازي
- ق ← الموّاق
- مس ← المسناوي (ت 1136هـ)
- مق ← ابن مرزوق
- محشي تت أو طفى أو ر ← مصطفى الرَّمّاصي
- م ← ميّارة في (البهجة)
- م ← بَهْرام؛ كما في شرح زرُّوق على (الرسالة)


أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 4
اصطلاحات خاصة بالكتب
كلمية
الأم
المدوّنة
الأمهات
المدوّنة، والموّازيّة، والعُتبيّة، والواضحة
الدواوين
الأمهات السابقة، إضافة إلى (المبسوط) للقاضي إسماعيل، (والمجموعة) لابن عبدوس
يضيف بعضهم (المختلطة) لابن القاسم. وفيه نظر؛ لأن المختطلة هي (المدونة) قبل ترتيب سحنون، أو هي (المدونة) لسُحنون؛ لما بين أبوابها من الاختلاط
الكتاب
المدونة
المص، أو: الأصل
مختصر خليل
حرفية
حش
حاشية علي الصعيدي العدوي على شرح الخرشي لمختصر خليل
ضيح
التوضيح
فيها
المدونة
عند بعضهم: تهذيب المدونة
منها
المدونة
ك
شرح الخرشي الكبير
مج
مجموع الأمير


أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 5
اصطلاحات خاصة بالمذاهب والآراء
الاستقراء
تتبُّع الحكم في جزئياته على حالة يغلب الظن أنه في صورة النزاع على تلك الحالة
الإجراء
إعطاء حكم لنازلة غير منصوصة وفق قواعد المذهب وأصوله من مسألة أخرى منصوصة
الأقوال، القولان
أقوال أصحاب مالك، ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد
أو: مالك أحيانا
التخريج أو القول المُخَرَّج
ما تدل أصول المذهب على وجوده، ولم ينصُّوا عليه؛ فتارة يخرَّج من المشهور؛ وتارة من الشاذ
التردُّد
تردد المتأخرين لعدم نص المتقدّمين
تردد المتأخرين
اختلافهم في العزو للمذهب؛ المسمَّى بالطُّرُق
الروايات
أقوال مالك التي رُويت عنه
سكتوا عنه
تشير إلى البَنَّاني، والرُّهوني، والتاودي
الطريق أو الطرق
اختلاف الشيوخ في كيفية نقل المذهب؛ هل هو على قول واحد، أو على قولين، أو أكثر
المنصوص
أقوال مالك، أو أصحابه المتقدمين
وأحيانا: أقوال المتأخرين

أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 6

اصطلاحات خاصة بالترجيح والتشهير

- **الاتفاق**: اتفاق علماء المذهب المعتد بهم، دون غيرهم
- **الإجماع**:
  - اتفاق جميع العلماء من المالكية وغيرهم
  - وقد يستعملون الاتفاق في محل الإجماع، والعكس
- **المشهور**: ما كثُرَ قائله؛ على المعتمد. وقيل: ما قوى دليله؛ فيكون بمعنى الراجح. وقيل: هو قول ابن القاسم في (المدونة)
- **الأشهر**:
  - يدل على أن في المسألة قولين
  - المشهور منهما دون الآخر في الرُّتبة
- **الراجح**: ما قوى دليله. وقيل: ما كثر قائله. والصواب الأول
- **الضعيف**: مقابل الراجح، وهو: ما لم يَقوَ دليله
- **الصحيح**: القول الذي قويَ دليله
- **الأصح**: أحد القولين الصحيحين، المرجَّح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح
- **الفاسد**: فاسد الدليل
- **الظاهر**: ما ليس فيه نص؛ إذا ظهر من جهة الدليل، أو من جهة المذهب
- **الأظهر**: ما ظهر دليله واتضح؛ بحيث لم يبق فيه شبهة
- **المذهب**:
  - آراء مالك الاجتهادية، وآراء من بعده
  - وعند المتأخرين: ما عليه الفتوى (من إطلاق الشيء على جزئه)

أشهر مصطلحات المذهب الفقهية 7

اصطلاحات خاصة بالترجيح والتشهير

- **المعتمد**: القوي؛ سواء كانت قوته لرجحانه، أو لشُهرته
- **المعروف**: القول الثابت عن مالك، أو أحد أصحابه
- **المنكر**: الذي لم تثبت نسبته إلى مالك، أو إلى أحد أصحابه
- **المفتى به، أو ما به الفتوى**: الراجح، أو المشهور. فلا يُفتى بغيرهما
- **الذي جرى عليه العمل**: أن يصحّح أحد شيوخ المذهب المتأخرين قولا غير مشهور، ولا راجح؛ فيفتى به، ويعمل به، وتجري الأحكام بناء على تصحيحه؛ رعاية للعُرف، أو لكونه طريقا لجَلب مصلحة، أو لدَرء مفسدة
- **الأحسن**: ما استحسنه الإمام، لا الأحسن من الأقوال
- **الأوْلى**: بمعنى الأحسن
- **الأشبه**:
  - الأشبه بالأصول من القول المعارض له
  - أو: أن يكون في المسألة قولان قياسيّان، إلا أن أحدهما أقرب شبها بالأصل المقاس عليه
- **المختار**: ما اختاره بعض الأئمة لدليل رجّحه به. سواء وافق المشهور أم لا
- **الصواب**:
  - مقابل الخطأ
  - وقد يشار به إلى اختيار بعض المتأخرين
- **الأصوب**: أن يكون قولان كلاهما صواب، وأحدهما أرجح من الآخر
- **الحق**: تحقيق صواب ما ذهب إليه من أقوال في المسألة، أو تقييدها. ويقابله: الوهم

أشهر مصنفات المذهب المالكي 1

- مصنفات مرحلة النشوء
- مصنفات مرحلة التطور
- مصنفات مرحلة الاستقرار
  - الكتب المعتمدة في الفقه النظري
  - الكتب المعتمدة في الفقه التطبيقي

أشهر مصنفات المذهب المالكي 2

مصنفات مرحلة النشوء

- الموطأ | للإمام مالك بن أنس (ت 179هـ)
  - وهو أول كتاب في المذهب جمع فيه بين الفقه والحديث ،لم يؤلف مثله إذ بناه مالك - رضي الله عنه - على تمهيد الأصول للفروع
  - يمكن تصنيف المادة العلمية في الموطأ إلى الأقسام التالية
    - أحاديث مروية بسندها المتصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
    - أحاديث مروية بسند مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
    - أحاديث مروية بسند منقطع
    - أحاديث موقوفة
    - البلاغات | وهي قول مالك "بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال"
    - أقوال الصحابة وفقهاء التابعين
    - ما استنبطه الإمام من الفقه المستند إلى العمل أو القياس، أو إلى قواعد الشريعة
- الأمهات والدواوين في المذهب المالكي
  - الأمهات والدواوين هي الكتب المحتوية على المسائل التي عليها اعتماد علماء المذهب المالكي
  - الأمهات الأربع
    - المدونة | لسحنون بن سعيد التنوخي (ت 240هـ)
    - الواضحة في السنة والفقه | عبد الملك بن حبيب السلمي (ت238 هـ)
    - المستخرجة من الأسمعة "العتبية" | لمحمد بن أحمد العتبي (ت255 هـ)
    - الموازية | لمحمد بن إبراهيم، المعروف بابن المواز (ت269 هـ)
  - الدواوين
    - الإمهات الأربع
    - المجموعة | لمحمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت260 هـ)
    - المبسوط | لأبي اسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت 282هـ)

أشهر مصنفات المذهب المالكي 2

- مصنفات مرحلة النشوء
  - الموطأ | للإمام مالك بن أنس (ت 179هـ)
    - وهو أول كتاب في المذهب جمع فيه بين الفقه والحديث ،لم يؤلف مثله إذ بناه مالك - رضي الله عنه - على تمهيد الأصول للفروع
    - يمكن تصنيف المادة العلمية في الموطأ إلى الأقسام التالية
      - أحاديث مروية بسندها المتصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
      - أحاديث مروية بسند مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
      - أحاديث مروية بسند منقطع
      - أحاديث موقوفة
      - البلاغات | وهي قول مالك "بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال"
      - أقوال الصحابة وفقهاء التابعين
      - ما استنبطه الإمام من الفقه المستند إلى العمل أو القياس، أو إلى قواعد الشريعة
  - الأمهات والدواوين في المذهب المالكي
    - الأمهات والدواوين هي الكتب المحتوية على المسائل التي عليها اعتماد علماء المذهب المالكي
    - الأمهات الأربع
      - المدونة | لسحنون بن سعيد التنّوخي (ت 240هـ)
      - الواضحة في السنة والفقه | عبد الملك بن حبيب السلمي (ت238 هـ)
      - المستخرجة من الأسمعة "العتبية" | لمحمد بن أحمد العتبي (ت255 هـ)
      - الموازية | لمحمد بن إبراهيم، المعروف بابن المواز (ت269 هـ)
    - الدواوين
      - الإمهات الأربع
      - المجموعة | لمحمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت260 هـ)
      - المبسوط | لأبي اسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت 282هـ)

أشهر مصنفات المذهب المالكي 3

مصنفات مرحلة التطور

- كتب الإمام أبي بكر الأبهري (ت 375هـ)
  - إمام المالكية في العراق، وأحد الشيخين الذين لولاهما لذهب المذهب، وأشهر كتبه
    - شرح مختصر ابن عبد الحكم الكبير
    - شرح مختصر ابن عبد الحكم الصغير
      - كلاهما محور اجتهادات المدرسة العراقية
- التفريع | لابن الجلاب (ت378 هـ)
  - اعتمده ابن رشد في المقدمات، وحفيده في بداية المجتهد
- كتب ابن أبي زيد (ت386هـ) "مالك الصغير"، أهم مؤلفاته
  - الرسالة
  - النوادر والزيادات
  - مختصر المدونة
- عيون الأدلة | لابن القصار (ت398 هـ)
  - أحد القاضيين الذين لولاهما لذهب المذهب، واحتكام الباجي وعلماء الشام إلى كتب ابن القصار دليل على اعتمادها
- كتب القاضي عبد الوهاب بن نصر (ت 422 هـ)
  - تكمن أهمية كتبه أنها تمثل زبدة التطور في آراء علماء المالكية في العراق، بالإضافة إلى أنها تمثل الاندماج بين آراء قمة مدرستين مالكيتين؛ آراء القاضي عبد الوهاب: أحَد المحمدين، زعيم المدرسة العراقية، وابن أبي زيد زعيم المدرسة القيروانية
- تهذيب المدونة | للبرادعي (ت438 هـ)
  - بلغ من شهرته أن أطلق عليه البعض اسم المدونة وهو اختصار لها
- الجامع لمسائل المدونة والأمهات | لأبي بكر ابن يونس (ت451هـ)
  - سمي مصحف المذهب، لصحة مسائله ووثوق صاحبه، وهو أحد الذين اعتمدهم خليل في مختصره
- المنتقى شرح الموطأ | لأبي الوليد الباجي (ت474 هـ)
  - وهو وإن كان في الأصل شرحا للموطأ إلا أنه موسوعة فقه مقارن يركز على آراء المذهب المالكي
- كتب ابن رشد الجد أبي الوليد (ت 520 هـ)
  - أحد الأربعة الذين اعتمدهم خليل في مختصره، وأشهر كتبه
    - البيان والتحصيل
    - المقدمات الممهدات
    - فتاوى ابن رشد (جمعها تلميذه ابن الوزان)
- كتب المازري (ت 526 هـ)
  - اكتسبت كتبه أهميتها من خلال ترجيحات مؤلفها، الذي صرح أنه لا يحمل الناس على غير المشهور من مذهب مالك، وقد اعتمده خليل في مختصره المشهور
    - التعليقة على المدونة
    - شرح التلقين
    - الفتاوى
- كتاب التنبيهات | للقاضي عياض (ت544 هـ)
  - وسعة رواية عياض هي التي أحلته مكانة عظيمة، وعول عليه أبناء عصره في حل ألفاظ مدونة سحنون
- عقد الجواهر الثمينة | لأبي محمد بن نجم بن شاس (ت610 هـ)

- الكتب المعتمدة في الفقه النظري 1
  - مصنفات مرحلة الاستقرار
    - أشهر مصنفات المذهب المالكي 4
      - الجامع بين الأمهات | لابن الحاجب عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت646 هـ)
        - والمعروف بمختصر ابن الحاجب،وهو مثل عجيب على وفرة المعاني، وكثرة المسائل مع قلة الألفاظ، مما جعله الكتاب المعتمد في أواخر القرن السابع، وطيلة القرن الثامن، ومختصر خليل هو مختصر لمختصر ابن الحاجب
      - كتب ابن بزيزة | عبد العزيز بن إبراهيم التونسي (ت673 هـ)
        - من أئمة المذهب، اعتمده خليل في الترجيح والتشهير، في كتابه التوضيح.من مؤلفاته
          - شرح التلقين (روضة المستبين)
          - الإسعاد شرح الإرشاد
      - طرر ابن الأعرج | إسحق بن يحيى بن مطر (ت683 هـ)
        - في كتابه (الطرر) لأبي إبراهيم بن الأعرج على التهذيب
      - كتب النيلي | الحسين بن أبي القاسم (ت712 هـ). من مؤلفاته
        - كتاب الهداية في الفقه
        - اختصار التفريع لابن الجلاب
      - شرح أبي الحسن الصغير على الرسالة | علي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي (ت719 هـ)
        - والكتاب تقييد على الرسالة من تلاميذه
      - طرر أبي الحسن الطنجي على التهذيب | علي بن عبد الرحمن بن تميم، المشهور بالطنجي (ت734 هـ)
      - شروح الجامع بين الأمهات، وأشهرها
        - الشهاب الثاقب في شرح مختصر ابن الحاجب
          - لمحمد بن عبدالله بن راشد القفصي (ت736 هـ)
        - تنبيه الطالب لفهم كلام ابن الحاجب
          - لمحمد بن عبد السلام الهواري، (ت749 هـ)
          - اعتمد شرحه خليل بن إسحق، وبنى على ترجيحاته في شرحه الذي سماه التوضيح
        - التوضيح
          - شرح فيه خليل جامع الأمهات لابن الحاجب، مختصر خليل على جامع الأمهات لابن الحاجب
      - مختصر الشيخ خليل بن إسحق (ت776 هـ)
      - المختصر الفقهي لابن عرفة | محمد بن عرفة الورغمي (ت803 هـ)
      - شرح بهرام على خليل | بهرام بن عبدالله الدميري (ت805 هـ)
        - وله ثلاثة شروح الكبير والأوسط والصغير كلها معتمدة وأشهرها الصغير
      - كتب ابن ناجي | قاسم بن عيسى (ت838 هـ)
        - شرحه على المدونة لسحنون
          - جل اعتماده فيها على التهذيب، لأبي سعيد البرادعي
        - شرحه على كتاب التفريع، لابن الجلاب
        - شرحه على الرسالة
      - المنزع النبيل في شرح مختصر خليل | محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق الحفيد (ت842 هـ)
      - شرح مختصر خليل | محمد بن محمد بن سراج الغرناطي (ت484 هـ)
        - اعتمد المواق على شرحه الكبير، وأكثر من النقل عنه
      - شرح المختصر | لإبراهيم بن فائدة الزواوي (ت857 هـ)
        - له ثلاثة شروح أشهرها (تسهيل السبيل لمقتطف أزهار روض خليل)
      - تحرير المقالة في شرح رسالة بن أبي زيد القيرواني | لأبي العباس أحمد بن محمد القلشاني (ت863 هـ)

مرحلة الاستقرار

أشهر مصنفات المذهب المالكي 5

الكتب المعتمدة في الفقه النظري 2

- شروح المواق على مختصر خليل | محمد بن يوسف العبدري الغرناطي، الشهير بالمواق (ت 897هـ) وله شرحان على المختصر
  - التاج والإكليل وهو الشرح الكبير ← كلاهما معتمد
  - شرح صغير ← كلاهما معتمد
- شروح المختصر للشيخ حلولو | أحمد بن عبدالرحمن (ت 898هـ).وله شرحان
  - شرح كبير واسمه البيان والتكميل في شرح مختصر خليل ← كلاهما معتمد
  - شرح صغير ← كلاهما معتمد
- شرح الرسالة لزروق | أحمد بن أحمد بن محمد (ت 899هـ) وله شرحان كلاهما معتمد
  - شفاء الغليل في حل مقفل خليل | حاشية ابن غازي محمد بن أحمد العثماني (ت919 هـ)
  - حاشية الطخيخي على المختصر، لموسى الطخيخي (ت 947هـ)
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل | لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن الشهير بالحطاب (ت 953/954هـ)
  - استمد منه كل من شرح المختصر بعده، وهو أكثر الشروح تحريرا واتقانا، عليه اعتمد البناني، وابن سودة، والرهوني في تعقيباتهم على الزرقاني
- تيسير الملك الجليل لجمع الشروح وحواشي خليل | سالم بن محمد السنهوري (ت 1015هـ)
  - المقصد الكفيل بحل مقفل خليل
  - منن الرب الجليل في تحرير مهمات خليل
- المرشد المعين على الضروري علوم الدين | عبد الواحد بن أحمد بن عاشر (ت 1040هـ)
  - منظومة عديمة المثال في الاختصار، وموافقة للمشهور
- مؤلفات الشيخ علي الأجهوري (ت 1006هـ)،وتلاميذه على المختصر
- الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين | محمد بن أحمد ميارة (ت 1072هـ)
  - شرح فيه منظومة المرشد المعين، وهذا هو الشرح الكبير، واختصره في مختصر الدر الثمين وهو الشرح الكبير، وكلاهما معتمد
- حاشية مصطفى الرماصي على شرح التتائي على مختصر خليل (ت 1136هـ)
  - والحاشية على كتاب فتح الجليل شرح مختصر خليل، لمحمد بن إبراهيم التتائي، وهو الشرح الكبير، وفيه مواضع حصل الوهم فيها نقلا وتقريرا وبحثا، نبه عليها الرماصي في حاشيته
- شرح الرسالة لجسوس | أبو عبدالله محمد بن قاسم، (ت 1182هـ)
- الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني | محمد بن الحسن البنائي ، (ت 1194هـ)
- شرح مختصر خليل | لأحمد بن محمد العدوي الشهير بالدردير، (ت1201 هـ)
  - وهو من الكتب التي يفتى بها في المغرب
- طالع الأماني، حاشية على شرح الزرقاني لمختصر خليل | محمد التاودي بن طالب بن سودة (ت 1209هـ)
- أوضح المسالك وأسهل المراقي إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي | لمحمد بن أحمد الرهوني (ت 1230هـ)
  - اعتمدها فقهاء الزيتونة في الدروس والفتاوى والأحكام، وكان شيوخ المذهب في أواسط القرن الثالث عشر يعتمدون، كلام الدسوقي ويسندون إليه فتاواهم

أشهر مصنفات المذهب المالكي 6

مصنفات مرحلة الاستقرار

الكتب المعتمدة في الفقه التطبيقي

- العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام | لابن سلمون (ت 767هـ)
  - عليه اعتماد القضاة والمفتين
- تبصرة الحكام في أصول الأقضية مناهج الأحكام | لإبراهيم بن علي بن فرحون (ت 779هـ)
- تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام | لمحمد بن محمد بن عاصم (ت 829هـ)
- جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا بالمفتين والحكام (نوازل البرزلي في الفقه والفتاوى)| لأحمد بن محمد البرزلي (ت 841/844هـ)
- الدرر المكنونة في نوازل مازونة (المازونية) | لأبي زكريا يحيى بن موسى المازوني (ت 883هـ)
- كتب إبراهيم بن هلال السجلماسي (ت 903هـ)
  - الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير
  - نوازل بن هلال
- المعيار المعرب والجامع المغرب | لأحمد بن يحيى الونشريسي (ت 914هـ)
  - وهو من أجمع كتب النوازل
- مجالس القضاة والحكام | محمد بن أحمد بن عبدالله اليفرني المكناسي (ت 917/918هـ)
- نوازل السجستاني | عيسى بن عبد الرحمن السجستاني "السكتاني" (ت 1069هـ)
- الإتقان والإحكام شرح تحفة الأحكام | لمحمد بن أحمد ميارة (ت 1072هـ)
- نظم العمل الفاسي وشرحه | عبد الرحمن الفاسي (ت 1096هـ)
  - نظم فيه حوالي 300 مسألة مما جرى به العمل بفاس، والكتاب وشروحه من الكتب المعتمدة في المغرب
- حاشية الحسن بن رحال المعداني على الإتقان والأحكام شرح تحفة الحكام، (ت 1140هـ)
- غاية الإحكام في شرح تحفة الأحكام | لعمر بن عبدالله الفاسي (ت 1188هـ)
- شرح التحفة | لمحمد التاودي بن سودة المري (ت 1209هـ)
- البهجة شرح التحفة | لعلي بن عبد السلام التسولي (ت 1258هـ)
- كتب المهدي الوزاني (ت 1342هـ) من أشهرها
  - المعيار الكبير، ويعرف بالمعيار الجديد، أو النوازل الجديدة الكبرى
  - المنح السامية في النوازل الفقهية ويعرف بنوازل الوزاني أو النوازل الصغرى
  - شرح العمل الفاسي
  - حاشية على شرح التاودي لتحفة ابن عاصم
  - تحفة الحذاق بنشر ما تمنته لامية الزقاق | وهي حاشية على شرح التاودي، للامية الزقاق

التعريف بالمادة

تتضمن المادة تعريفا بالمذهب وبمدارس فقه السلف الأربعة، وترجمة الإمام مالك إمام أهل المدينة، وأصول الاستنباط في المذهب، واصطلاح الإمام مالك في الموطأ، والأدوار التي مر بها المذهب، والمدارس المالكية، وأشهر المصطلحات الفقهية في المذهب،وأشهر المصنفات في المذهب